

الكتاب الرابع

القواعدُ الأربعُ

تصنيفُ

محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي

ت ١٢٠٦ رحمه الله رحمةً واسعة

[illegible]

بِسْمِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ وَبِهِ نَسْتَعِينُ

أَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَتَوَلَّاهُ فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مُبَارَكًا أَيْنَمَا كُنْتَ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مِمَّنْ إِذَا
أُعْطِيَ شَكَرَ، وَإِذَا ابْتُلِيَ صَبَرَ، وَإِذَا أَذْنَبَ اسْتَغْفَرَ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ
الثَّلَاثَ عُنْوَانُ السَّعَادَةِ.

اعْلَمْ - أَرْشَدَكَ اللَّهُ لِمَا يَنْبَغِي - أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ
وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ؛ وَبِذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ جَمِيعَ النَّاسِ وَخَلَقَهُمْ لَهَا ؛ كَمَا
قَالَ تَعَالَى : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذَّارِيَاتُ : ٥٦].

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَكَ لِعِبَادَتِهِ ؛ فَاعْلَمْ أَنَّ الْعِبَادَةَ لَا تُسَمَّى
عِبَادَةً إِلَّا مَعَ التَّوْحِيدِ، كَمَا أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تُسَمَّى صَلَاةً إِلَّا مَعَ
الطَّهَارَةِ، فَإِذَا دَخَلَ الشِّرْكَ فِي الْعِبَادَةِ فَسَدَتْ، كَالْحَدَثِ إِذَا دَخَلَ
فِي الطَّهَارَةِ.

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الشِّرْكَ إِذَا خَالَطَ الْعِبَادَةَ أَفْسَدَهَا وَأَحْبَطَ
الْعَمَلَ، وَصَارَ صَاحِبُهُ مِنَ الْخَالِدِينَ فِي النَّارِ، عَرَفْتَ أَنَّ أَهَمَّ مَا

[illegible]

عَلَيْكَ مَعْرِفَةُ ذَلِكَ؛ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَكَ مِنْ هَذِهِ الشَّبَكَةِ، وَهِيَ
 الشِّرْكُ بِاللَّهِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ
 وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النِّسَاءُ: ٤٨]، وَذَلِكَ بِمَعْرِفَةِ أَرْبَعِ قَوَاعِدَ
 ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ.



[illegible]

القاعدة الأولى

أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ مُقَرَّنُونَ بِأَنَّ
 اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْخَالِقُ الْمُدَبِّرُ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ.
 وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ
 يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ
 وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا نُنْقِزُ﴾ [يونس: ٣١].



[illegible]

القاعدةُ الثانيةُ

أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَا دَعَوْنَاهُمْ وَتَوَجَّهْنَا إِلَيْهِمْ إِلَّا لَطَلِبِ الْقُرْبَةِ وَالشَّفَاعَةِ.

فَدَلِيلُ الْقُرْبَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزُّمَرُ: ٣].

وَدَلِيلُ الشَّفَاعَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يُونُسُ: ١٨].
وَالشَّفَاعَةُ شَفَاعَتَانِ: شَفَاعَةُ مَنْفِيَّةٌ، وَشَفَاعَةُ مُشَبَّهَةٌ.

فَالشَّفَاعَةُ الْمَنْفِيَّةُ: مَا كَانَتْ تُطَلَّبُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البَقَرَةُ: ٢٥٤].

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

وَالشَّفَاعَةُ الْمُثَبَّتَةُ هِيَ الَّتِي تُطْلَبُ مِنَ اللَّهِ، وَالشَّافِعُ مُكْرَمٌ
بِالشَّفَاعَةِ، وَالْمَشْفُوعُ لَهُ مَنْ رَضِيَ اللَّهُ قَوْلَهُ وَعَمَلَهُ بَعْدَ الْإِذْنِ؛ كَمَا
قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].



[illegible]

القاعدة الثالثة

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ظَهَرَ عَلَى أَنَاسٍ مُتَفَرِّقِينَ فِي عِبَادَاتِهِمْ؛ مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَشْجَارَ وَالْأَحْجَارَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، وَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمْ، وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَنِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا كُفُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

وَدَّلِيلُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ ءَايَتِهِ الْبَلَدُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [فُصِّلَتْ: ٣٧].

وَدَّلِيلُ الْمَلَائِكَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا﴾ [آل عمران: ٨٠].

وَدَّلِيلُ الْأَنْبِيَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١١٦].

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

وَدَلِيلُ الصَّالِحِينَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء: ٥٧].

وَدَلِيلُ الْأَشْجَارِ وَالْأَحْجَارِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّتَ وَالْعُزَّىٰ * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٩-٢٠]، وَحَدِيثُ أَبِي وَقَدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ، وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنْوُطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ...» الحديث.



[illegible]

القاعدةُ الرَّابِعةُ

أَنَّ مُشْرِكِي زَمَانِنَا أَغْلَظُ شِرْكًَا مِنَ الْأَوَّلِينَ؛ لِأَنَّ الْأَوَّلِينَ يُشْرِكُونَ فِي الرَّخَاءِ وَيُخْلِصُونَ فِي الشَّدَّةِ، وَمُشْرِكُو زَمَانِنَا شِرْكُهُمْ دَائِمًا فِي الرَّخَاءِ وَالشَّدَّةِ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّيْنَاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥].



[illegible]

طبقاتُ السَّماعِ^(١)

الطَّبَقَةُ الْأُولَى

سَمِعَ عَلِيٌّ _____^(٢)، «القواعد الأربع»،

_____^(٣)، صَاحِبُنَا _____^(٤)،

فَتَمَّ لَهُ ذَلِكَ فِي _____^(٥)، بِالْمِيعَادِ الْمُثَبَّتِ فِي مَحَلِّهِ مِنْ نُسخَتِهِ.

وَأَجَزْتُ لَهُ رِوَايَتَهُ عَنِّي؛ إِجَازَةً خَاصَّةً مِنْ مُعَيَّنٍ لِمُعَيَّنٍ فِي مُعَيَّنٍ،

بِإِسْنَادِي الْمَذْكُورِ فِي «مَنْحِ الْمَكْرُمَاتِ لِإِجَازَةِ طُلَّابِ الْمُهِمَّاتِ»،

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

صَحِّحَ ذَلِكَ

وَكُتِبَتْهُ صَاحِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَمْدٍ الْعُصَيْمِيُّ

يَوْمَ/لَيْلَةٍ _____، مِنْ شَهْرِ _____ سَنَةِ ١ _____

فِي _____ بِمَدِينَةِ _____

(١) عَلَى الْمَعْنَى بِالْكِتَابِ فِي الطَّبَقَةِ الْأُولَى، ثُمَّ عَلَى أَصْحَابِهِ فَمَنْ بَعْدَهُمْ فِي الْبَقِيَّةِ.

(٢) يُثَبَّتُ فِي هَذَا الْبَيَاضِ الْقَدْرُ الْمَسْمُوعُ، هَلْ هُوَ جَمِيعُ الْكِتَابِ أَمْ بَعْضُهُ إِلَى قَدْرِ مُعَيَّنٍ؟

(٣) يُثَبَّتُ فِي هَذَا الْبَيَاضِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْقَارِئِ؛ هَلْ سَمِعَ الْكِتَابَ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ الْمُسْمِعِ أَمْ

بِقِرَاءَةِ مَالِكِ النُّسخَةِ، أَمْ بِقِرَاءَةِ غَيْرِهِ؟، وَيُعَبَّرُ عَنِ الْأَوَّلِ بِ: (مَنْ لَفْظِي)، وَعَنِ الثَّانِي

بِ: (بِقِرَاءَتِهِ)، وَعَنِ الثَّلَاثِ بِ: (بِقِرَاءَةِ غَيْرِهِ).

(٤) يُثَبَّتُ فِي هَذَا الْبَيَاضِ اسْمُ السَّمَاعِ.

(٥) يُثَبَّتُ فِي هَذَا الْبَيَاضِ عَدَدُ مَجَالِسِ السَّمَاعِ، فَيَقَالُ: فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ، أَوْ مَجْلِسَيْنِ، أَوْ

ثَلَاثَةِ مَجَالِسَ، وَهَكَذَا.